

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١١٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣٠

باعتراض تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٧٥٨,٥٣ فدان  
القائمة بمنطقة سيدى عبد الرحمن بمركز العلمين بالساحل الشمالى الغربى  
والمخصصة للسادة شركة دجلة للاستثمار العقاري  
"مجموعه دجله للاستثمار العقاري - معمار المرشدى"  
لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

وكذا اعتراض تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى  
بمساحة ٥٥٥,٤٣ فدان من مراحل تنمية المشروع  
وال الصادر بشأنهما القرار الوزارى رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠٢١

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات  
ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تخصيص قطع  
الأراضى المبنية بالقرار لإنشاء مدينة العلمين الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطع أرضي كائنة بعد (٩) مناطق بالساحل الشمالي الغربى بنطاق محافظة مطروح (الحمام - العلمين - سيدى عبد الرحمن - رأس الحكمة - الضبعة - مرسى مطروح - سيدى برانى - السلوم - النجيلة) لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وذلك لاستخدامها فى إقامة م المجتمعات عمرانية جديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقا لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية ؛

وعلى عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢ بين كل من محافظة مطروح وشركة دجلة للاستثمار العقارى "مجموعة دجلة للاستثمار العقارى معمار المرشدى" المكمل لاتفاق التخصيص المؤرخ ٢٠١٦/٣/٦ بغرض البيع لقطعة الأرض لإقامة مشروع استثمارى بقرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين بمحافظة مطروح وكذا اتفاق التصالح المؤرخ ٢٠١٩/١/٢٩ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم (٥٣٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٩ باعتماد الاشتراطات التخطيطية والبنائية لمناطق محل القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ باعتماد آليات التعامل والتصرف فى الأراضى الكائنة بالمنطقة الخاضعة لولاية الهيئة بموجب القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٥٣) بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٠ بالموافقة على آليات التعامل مع الكيانات القانونية بمنطقة القرار الجمهورى ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ بالساحل الشمالى الغربى ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٣٧) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٣١

والمتضمن :

أولاً - اعتماد ما انتهت إليه أعمال لجنة الحصر والتلاؤض والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠٢٠ بجلستها بتاريخ ٢٠٢١/٤/١١ بالتعامل مع شركة دجلة للاستثمار العقارى على قطع الأراضى (ب ، ج ، د) بمساحة إجمالية ٣٣٢٥٨٨٣٣ م٢م قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - منطقة الساحل الشمالى الغربى - وفقاً للضوابط الواردة بمحضر لجنة الحصر والتلاؤض سالفة الذكر - على أن تستكمل الإجراءات طبقاً للقوانين والقرارات والقواعد الصادرة في هذا الشأن .

ثانياً - الموافقة على جدولة باقى القسط الثانى المستحق في تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١ على قطع الأرضى (ب ، ج ، د) بمساحة إجمالية ٣٣٢٥٨٨٣٣ م٢م قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - منطقة الساحل الشمالى الغربى المخصصة باسم شركة دجلة للاستثمار العقارى (معمار المرشدى) عن طريق التنازل من شركة مكسيم للاستثمار العقارى - ليكون السداد على ستة أقساط شهرية متساوية محملة بالأعباء المالية المعلنة بالبنك المركزى من تاريخ الاستحقاق وحتى تاريخ السداد بالإضافة إلى (٢٪ + ٠,٥٪) مصاريف إدارية - على أن يسدد القسط الأول منها في تاريخ ٢٠٢١/٥/١٥ - شريطة سلامة كامل الموقف مع تقديم شيكات آجلة بقيمة أقساط الجدولة .

ثالثاً - الموافقة على ترحيل سداد الدفعتين المستحقتين على الشركة من نسبة (٣٪) من جملة تكاليف المشروع المحدد بدراسة الجدوى المنصوص عليها بالبند العاشر من العقد المبرم بين الشركة ومحافظة مطروح ليتم سدادها مع اعتماد كل مرحلة من مراحل التنفيذ للمشروع - مع تطبيق القواعد المتبعة في هذا الشأن .

رابعاً - في حالة عدم التزام الشركة بالسداد طبقاً لما جاء بعليه على جهاز المدينة اتخاذ كافة الإجراءات الإدارية والقانونية المقررة في هذا الشأن وتطبيق القواعد واللوائح المعمول بها ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية الساحل الشمالي الغربى الوارد برقم (٤١٣٠٨٠) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٨ المتضمن موقف قطعة الأرض مرفقاً به عدد (٧) نسخ من لوحة المخطط العام المطلوب اعتمادها :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٩ باعتماد ما ورد بمحضر لجنة الحصر والتقاويم لمناطق إعادة التخطيط الكائنة داخل حدود القرار الجمهورى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بشأن إعادة تخصيص مساحة ٧٠٧ ألف فدان بناحية الساحل الشمالى الغربى والمشكلة بالقرار رقم ٣٨٣ لسنة ٢٠٢١ بجلستها المؤرخة ٢٠٢١/٦/٣٠ لتعديل محضر اجتماع ذات اللجنة المؤرخ ٢٠٢١/٤/١١ والخاص بقطع الأراضى (ب ، ج ، د) بمساحة إجمالية ٣٣٢٥٨٨٣٣م<sup>٢</sup> - قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - المخصصة باسم شركة / دجلة للاستثمار العقارى (معمار المرشدى) - بمنطقة الساحل الشمالى الغربى وقد تم اعتماد القرار الآتى :

اعتماد ما انتهت إليه أعمال لجنة الحصر والتقاويم والمشكلة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٣ لسنة ٢٠٢١ بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠ بشأن تعديل محضر اجتماع لجنة الحصر والتقاويم المؤرخ ٢٠٢١/٤/١١ وكذا تعديل ما ورد بالبنود أولاً من قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلاسة رقم (٣٧) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٣١ ليصبح القرار كما يلى :

التعامل مع شركة دجلة للاستثمار العقارى على قطع الأرضى (ب ، ج ، د) بمساحة إجمالية (٣٣٢٥٨٨٣٣م<sup>٢</sup>) - قرية سيدى عبد الرحمن - مركز العلمين - بمنطقة الساحل الشمالى الغربى وفقاً للآتى :

نظراً لصدور قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٥٣ بتاريخ ٢٠٢١/٥/١٩ ولأن الشركة المشار إليها بعليه ما زالت فى ممتلكتها التنفيذية ولا توجد مساحات مضافة ولم تطلب الشركة مدة تنفيذ جديدة فتلتزم الشركة بالاشتراطات البناءية المعتمدة طبقاً للقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ لإقامة مشروع عمرانى متكامل وذلك لمراعاة

موقع قطعة الأرض محل التعامل مع الشركة من حيث كونها غير مطلة على البحر ويفصلها شارع عمومي بينها وبين القطعة المطلة على البحر المملوكة لجمعية أهالى جلاله وانه فى حالة طلب الشركة ضم الأرض المملوكة لجمعية أهالى جلاله للمشروع محل التفاوض فلتلزم الشركة بإعادة تسعير الأرض محل التفاوض طبقاً لقواعد الهيئة المعمول بها مع إزام الشركة بسداد كافة المستحقات المالية المقررة عن ثمن البناء المعدلة ، وكذا إزام الشركة بسداد كافة المستحقات المالية المقررة عن ثمن البيع والتنمية الشاملة والمحددة بالتعاقد مع محافظة مطروح ، على أن تكون مدة تنفيذ المشروع هي ذات المدة الواردة بالعقد المكمل المؤرخ ٢٠١٩/٨/٢٢ وتبداً مدة تنفيذ المشروع من تاريخ صدور أول قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم وبالالتزامات الآتية :

لتلزم الشركة بالتنسيق مع الأجهزة المختصة بوزارة الدفاع المنطقه (الشمالية الغربية العسكرية التابع لها قطعة الأرض قبل وثناء العمل داخل قطعة الأرض للاى :

تحديد حدود المساحة الموفق / الغير موفق عليها على الطبيعة .

تأمين الكوايل وخطوط المياه والمنشآت العسكرية بالمنطقة .

البعد عن الموقع العسكرية ونطاقات منها وطرق المؤدية لها .

أى مطالب أخرى .

لتلزم الشركة بسداد أي مطالبات مالية أخرى تحت أي مسمى يتبع لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة استحقاقها وتحصيلها مع حفظ حق الهيئة فى اتخاذ الإجراءات المقررة قانوناً وعلى أن يعتبر عقد الاتفاق المحرر بين الشركة ومحافظة مطروح جزء لا يتجزأ من محضر الاتفاق وما يستجد من اتفاقات أو عقود مع تعديله طبقاً لاشتراطات وضوابط الهيئة المعمول بها ، على أن تتحسب مدة التنفيذ من تاريخ صدور أول قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم .

وعلى ملحق عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة / شركة دجلة للاستثمار العقارى "مجموعه دجلة للاستثمار

العقارى - معمار المرشدى" للعقد المبرم بين الشركة ومحافظة مطروح (جهة الولاية السابقة) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٢٢

وعلى البرنامج الزمنى المقدم من الشركة لتنفيذ مكونات المشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٦

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٩٧ بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤ باعتماد المخطط العام لقطعة الأرض واعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى من المشروع ؛

وعلى الإقادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد تعديل المخطط العام وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى من مراحل تنمية المشروع الواردہ برقم (٤٢٥٨٩٨) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٧

وعلى كتاب شركة دجلة للاستثمار العقارى الوارد برقم (٤٢٦٨٨٨) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢١ المرفق به النسخ النهائية من المخطط العام للمشروع والمخطط التفصيلي المعدل للمرحلة الأولى ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية القطاع الثانى للساحل الشمالى الغربى رقم (١٤٨٥) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩ والذى تضمن بأن مساحة المشروع ٧٥٨,٥٣ فدان بعد تدقيق المساحة نظراً لتوسيعة الطريق الساحلى ، وكذا تضمن موقف المشروع ، وأرفق بالخطاب النسخ النهائية من المخطط العام المعدل بعد التوقيع عليها من السادة المختصين بجهاز المدينة ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (٣٨٨٣) بتاريخ ٤/٢٠٢٣/١٤ متضمنا الإشارة إلى الطلبات المقدمة من بعض الكيانات ومنها شركة دجلة للاستثمار العقارى للموافقة على إقامة وحدات فندقية / سياحية بدلاً من وحدات سكنية "منشآت عقارية" ، وتضمن الخطاب التوجيه باتخاذ ما يلزم فى ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بالجلسة رقم (١٧٣) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٣

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى بتعديل المخطط الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية القطاع الثانى للساحل الشمالى الغربى بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة دجلة للاستثمار العقارى "مجموعه دجله للاستثمار العقارى - معمار المرشدى" باعتماد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة (٧٥٨,٥٣ فدان) بما يعادل (٢م٣١٨٥٠٤٩,٥٠) الكائنة بمنطقة سيدى عبد الرحمن بمركز العلمين بالساحل الشمالى الغربى والمخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بمساحة (٥٥٥,٤٣ فدان) بما يعادل (٢م٢٣٣٢٨١١,١٧) من مراحل تنمية المشروع والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠٢١ ، ووفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس / معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/١/٦ والمتتيبة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### تقرير

**مادة ١** - يعتمد تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة (٧٥٨,٥٣ فدان) بما يعادل (٢م٣١٨٥٠٤٩,٥٠) الكائنة بمنطقة سيدى عبد الرحمن بمركز العلمين بالساحل الشمالى الغربى والمخصصة للساeda / شركة دجلة للاستثمار العقارى "مجموعه دجله للاستثمار العقارى - معمار المرشدى" لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى بمساحة (٥٥٥,٤٣ فدان) بما يعادل (٢م٢٣٣٢٨١١,١٧) من مراحل تنمية المشروع والصادر بشأنهما القرار الوزارى رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠٢١ ، وذلك طبقا للحدود

الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين محافظة مطروح والشركة بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٢ وملحقه المبرم بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المنبعة في هذا الشأن ، وبمازالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أو وضعها قبل البدء في استصدار تراخيص البناء ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الهيئة .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات المشروع بمنطقة التعديل . وفي حالة ثبوت ذلك يلغى هذا القرار ويعتبر كأنه لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين الغير ، وفي حالة مخالفة ذلك تعتبر التعديلات لاغية وكان لم تكن .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحقه التنفيذية .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات.

**مادة ١١** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٢** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً لشروط المرفقة بالقرار والقود المصري للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٣** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

**مادة ١٤** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار**

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر باعتماد**

تعديل المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٤٩,٥٠ م٢

بما يعادل ٧٥٨,٣٥ فدان الكائنة بمنطقة سيدى عبد الرحمن

بمركز العلوم بالساحل الشمالى الغربى والمخصصة للسادة / شركة دجلة

للاستثمار العقارى لإقامة مشروع عمرانى متكامل ،

وكذا اعتماد تعديل المخطط التفصيلي للمرحلة الأولى

بمساحة ٤٣,٤٣ م٢ بما يعادل ٥٥٥,٤٣ فدان

من مراحل تنمية المشروع والصادر بشأنها

القرار الوزارى رقم ٦٩٧ لسنة ٢٠٢١

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع (٤٩,٥٠ م٢)

أى ما يعادل ٧٥٨,٣٥ فدان .

#### **أولاً - مكونات المشروع :**

تبلغ المساحة المخصصة لأراضى الإسكان ٣٧٩,١٧ فدان بما يعادل

٥٠٪ وتمثل نسبة ٢٤,٧٥ م٢ من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٩١,٠٠ فدان بما يعادل ٥,٩٤ م٢

وتمثل نسبة ١٢,٠٠٪ من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية والمرات ٢٢٥,٧٠ فدان بما يعادل

٣٨٪ وتمثل نسبة ٢٤,٣٨ م٢ من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ٦٢,٤٨ فدان بما يعادل

٤,٤٣ م٢ وتمثل نسبة ٨,٣٨٪ من إجمالي مساحة المشروع .

**ثانياً - مراحل تنمية المشروع طبقاً للجدول التالي :**

المرحلة	المسطح (م٢)	المسطح (فدان)	مسطح المباني المستخدم
١	٢٣٣٢٨١١,١٧	٥٥٥,٤٣	١٣٩٩٦٨٦,٧
٢	٢٧٥٢٤٦,٧٠	٦٥,٥٣	
٣	٦٣٧٤٦,٥٥	١٥,١٨	
٤	١٧١٦٤٨,٩٧	٤٠,٨٧	
٥	٢١٠٢٨٦,٢٩	٥٠,٠٧	
٦	٧١٩٢٦,٢٥	١٧,١٣	
٧	٥٩٣٨٠,٥٧	١٤,١٣	
الإجمالي	٣١٨٥٠٤٩,٥٠	٧٥٨,٣٥	١٩١١٠٢٩,٧٠

على أن تلتزم الشركة باعتماد وتنفيذ كافة مراحل المشروع خلال المدة المنصوص عليها بالتعاقد وذلك من تاريخ صدور القرار الوزارى الأول .

**ثالثاً - مكونات المرحلة الأولى محل الاعتماد :**

يبلغ إجمالي مساحة المرحلة الأولى  $٢٣٣٢٨١١,١٧$  م٢ أي ما يعادل ٥٥٥,٤٣ فدان وتشتمل على :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان  $٦٢٢٧٧٩,٢٤$  م٢ تعادل ١٤٨,٢٨ فدان وتمثل نسبة ٢٦,٧ % من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات  $٢٧٩٩٣٧,٣٤$  م٢ تعادل ٦٦,٦٥ فدان وتمثل نسبة ١٢,٠٠ % من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

تبلغ مساحة الطرق الداخلية وممرات المشاة  $٧١٥٧٦٦,٧٧$  م٢ تعادل ١٧٠,٤٢ فدان وتمثل نسبة ٣٠,٧ % من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

تبلغ مساحة المناطق الخضراء والمفتوحة  $٧١٤٣٢٧,٨٢$  م٢ تعادل ١٧٠,٠٨ فدان وتمثل نسبة ٣٠,٦ % من إجمالي مساحة المرحلة الأولى .

**المساحة المخصصة للإسكان بالمرحلة الأولى :**

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان  $٦٢٢٧٧٩,٢٤$  م٢ تعادل ١٤٨,٢٨ فدان وتمثل نسبة ٢٦,٧ % من إجمالي مساحة المرحلة الأولى ، وطبقاً لجدول النماذج التالي :

الواقع المصري - العدد ١٧١ في ٧ أغسطس سنة ٢٠٢٣

15

نقطة رقم (1)

نقطة رقم (zone ٢)

الواقع المصري - العدد ١٧١ في ٧ أغسطس سنة ٢٠٢٣

نقطة رقم (zone ٣)

منطقة رقم (zone ٤)

**اجمالي المسطحات المستخدمة بالمرحلة الاولى :**

جمالي	عدد المهاجرين	مساحة المرحلة الأولى	عدد الوحدات الكلية	مساحة الدور الأرضي	النسبة النهائية من المرحلة الأولى
٨٤٢	١٣,٧٧	٢٢٣٢٨١١,١٧	٦١٣٠	٣٠٩٥٧٣,٨٠	

١٠٢٦	عدد الوحدات السكنية المقعدة
١٠٢٨٤	عدد الوحدات السياحية المعتمدة
٣١ فرد / فدان	الكتلة المحققة بالمشروع
٤٥ فرد / فدان	الكتلة المسموحة بها بالمشروع

**المساحة المقصورة للخدمات بالمرحلة الأولى:**

• ١٧٣ - مدخل المذاهب

رقم المنشآت	الاستهلاك	مساحة المنشآت بالم²	مساحة المنشآت بالثديان
١		٤٤٧٨,٧٦	١٠,٧
٢		١٥,٣,٣٣	٣,٨٨
٣		٧٤,٣,٧	٩,٩٣
٤		١٢٣,٦,٣	٣,٣
٥		١٩٤٦٦,٣٧	٣,٢
٦		٥,٢,٠	١,١٨
٧		٣١٨٣,٠	١,٧٦
٨		٥٨,٠,٩٥	١,٦٦
٩		٧٥٤٤,٩	٦,٦
١٠		٧٧٤٧,٩	١٥,٩٤
١١		٢٤٤,٤٥	٠,٨٨
١٢	مجلة معايير التصريف الصحي	٦٩٩٧,١	١,١٩
١٣	أجمالى مساحة المناقل الخدمية المرحلحة	٣٧٩٩٧,٣٤	٧٧,٧٩
	النسبة تکامل المرحلة الأولى	٢١٨,٠٠	

#### اشتراطات عامة :

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات لكافة الأنشطة طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته (سطحى أو بدروم) لكافة الأنشطة .  
يسمح بإقامة غرف للسطح تستخدم كغرف خدمية وبمساحة مبنية لا تزيد عن ١٠٪ من المسطح المبنى بالدور الأرضى .

تتولى الشركة تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحي ، مياه الشرب ، محطات التحلية ، الكهرباء ، والاتصالات) على نفقتها الخاصة ، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشاري المشروع على أن يتم التصميم والتتنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصري لأسس التصميم وأشتراطات التنفيذ وعلى مسؤولية الشركة واستشاري المشروع .

#### التعهدات والالتزامات :

تلزם الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ولا تتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

تلزם الشركة بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع وفي حالة التخديم من الخارج واستخدامها من غير قاطنى المشروع .

يتم سداد العلاوة المقررة بعد الحصول على الموافقات المطلوبة في حينه .

تلزם الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة لإقامة المشروع .

تلزם الشركة باعتماد وتنفيذ كافة مراحل المشروع خلال المدة المنصوص عليها بالتعاقد وذلك من تاريخ صدور القرار الوزاري الأول .

### **الاشتراطات العامة**

- ١- لا يزيد معامل الاستغلال بقطعة الأرض عن (٦٠٠)، وفي جميع الأحوال لا يتجاوز ارتفاع أي مبني الحد الأقصى الصادر من هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٣- مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن ٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، وفقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و ١٠٪ للمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضي لتلك المباني وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٤- تتلزم شركة دجلة للاستثمار العقاري بتزويد أرض المشروع بكافة المرافق الداخلية المطلوبة مع الحصول على الموافقات المقررة بذلك الخصوص ويحظر صرف المياه أو المخلفات والقمامة في مياه البحر .
- ٥- تتولى الشركة تصميم وتنفيذ وإنشاء شبكات المرافق (الصرف الصحي ، مياه الشرب ، محطات التحلية ، الكهرباء ، والاتصالات) على نفقتها الخاصة ، وذلك بعد اعتماد مخططات تلك الشبكات من الجهات المعنية وتحت إشراف استشاري المشروع على أن يتم التصميم والتنفيذ طبقاً لأحكام الكود المصري لأسس التصميم وأشتراطات التنفيذ وعلى مسؤولية الشركة واستشاري المشروع .
- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والنباطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصيفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرة . (٦ ، ٧)
- ١٠- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدة الوارددة بالتعاقد .
- ١١- تلتزم الشركة بتوفير موقف انتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته
- ١٢- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وقرار الوزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٠
- طرف أول  
معاون وزير الإسكان  
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات  
د. مهندس / وليد عباس عبد القوى
- طرف ثان  
بالتفويض عن الشركة  
السيد / ياسر محمد محمد قاسم



